Türkiye Diyanet Vakfı
İslâm Araştırmaları Merkezi
Kütüphanesi

غسان رباح
قاضٍ منفرد في بيروت
محاضر في كليتي الحقوق وإدارة الأعمال
الجامعة اللبنانية

نظريّة العَفْو في التشريعاتِ العربيّة

دِراسة مقارنة بين القوانين
والاجتهادات العربية والأوروبية

Türkiye Diyanet Vakfı
İslâm Araştırmaları Merkezi
Kütüphanesi
Demirbaş No: 30491
Tasnif No: 343.268 REB.N

منشورات عويدات
بيروت ـ لبنان

للمؤلف

١ ـ ظاهرة الإجرام في حرب السنتين ـ دراسة مقارنة حقوقية واجتماعية ـ دار المسيرة للطباعة والصحافة والنشر (١٩٧٩) بيروت .

٢ ـ محاضرات في المؤسسات السياسية والادارية في لبنان ـ كلية العلوم الاقتصادية وإدارة الأعمال في الجامعة اللبنانية (١٩٨٢) بيروت .

٣ ـ — AN INTRODUCTION TO JURISPRUDENCE, (1980), Beirut.

٤ ـ دراسة « في معنى الغلط بالعقد المدني » نشرتها مجلة كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في الجامعة اللبنانية (بيريت) عدد شهر نيسان (أبريل) (١٩٨٢) ـ بيروت .

٥ ـ دراسة حول القاعدة القانونية : « لا يمكن لأحد أن يستفيد من مخالفاته » نشرتها مجلة نقابة المحامين في بيروت (العدل) في عدد السنة السابعة عشرة (١٩٨٣) بيروت .

قيد الإعداد

ـ « نظرة ثانية الى عُقوبة الأعدام » دراسة مقارنة وتحليلّية في الدين والمجتمع والقانون . . .

جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف ولدار
منشورات عويدات
بيروت ـ باريس

الطبعة الأولى ١٩٨٥

الإهداء

إلى ولدي مكرم . راجياً أن يكون العفو طريقه الى قلوب الناس .

غ.د.

مقدّمة

وقعت دماء بين حيين من قريش ، فأقبل أبو سفيان ، فما بقي أحد واضع رأسه إلا رفعه ، فقال : « يا معشر قريش ، هل لكم في الحق أو ما هو أفضل من الحق»؟ قالوا : « وهل شيء أفضل من الحق»، قال : «نعم، العفو». فتبادر القوم ، فاصطلحوا .

فالعفو اذن قديم قدم التعامل والمعاملة بين البشر وقدم الوجود نفسه .

- وهو من الناحية الاخلاقية ، ترجمة لشعور انساني بوجوب ترك السيئة تتحول عن مسارها ، ودافع خفي ، يجريه العقل والقلب معاً في سبيل احلال سلام نفساني داخلي بدل الاستمرار في قلق التفتيش عن سبل الرد او الانتقام [1] .

---

(١) فالعفو من شيم الكرام، والعفو عند المقدرة، وعفى الله عما مضى وما إلى ذلك من أقوال تشيد بصفة العفو أو التسامح والغفران.

- والعفو من الناحية الانسانية ، تركيب عملي لعدة احاسيس ومشاعر مختلفة دفاعاً عن وجود انسان أساء لنفسه بالدرجة الاولى في لحظة ضعف تنتاب كلاً منا ، الا أن الوقوف في وجهها يختلف بين شخص وآخر ، فيصمد الأول ويتلاشى الثاني بعد معركة قد تدوم في صراع قد يطول بين الرغبات والقيم .
- وهو من الناحية الحقوقية ، مُنحة يعطيها ممثلو المجتمع أو رأس الدولة في سبيل غايات سياسية من منطلق اعادة أفراد ، قد يكون في تركهم أحراراً فرصة جديدة لتغيير مجرى حياتهم بكاملها ، بغضّ النظر عن تحفظات قد يطلقها بعض قادة الاصلاح الاجتماعي ، من أن العفو غير المدروس ، قد يؤدي الى نتائج معاكسة إذا لم يكن هناك ما يؤمّن الحياة الكريمة واللائقة للمسجون المعفى عنه .

إن هذه الدراسة المقارنة حول « النظرية العامة للعفو » لا تتناول إلا هذه الناحية الاخيرة ، أي « الناحية الحقوقية ». وإن كان لا بد لنا من عرض - ولو مقتضب - للخلفيّة الأخلاقية والانسانية للعفو ، عبر كلامنا عن ذلك ، في

الفصل الأول بما توافر حتى اليوم من معلومات - جد قليلة - حول الموضوع .

لقد سبق لي وأثرت مسألة العفو في أحد فصول كتاب « ظاهرة الاجرام في حرب السنتين » من زاوية جعل صدور قانون للعفو عن الجرائم المرتكبة خلال تلك الحرب (فقط) يمكّن من فتح صفحة جديدة في تاريخ لبنان القضائي ، محواً لآثار تلك الأحداث الأليمة ووضع حد للجدل حول ما اذا يجب انزال العقوبة بمن ارتكب الجريمة خلالها أم لا ، سيما وأن بعض الذين هربوا من السجون اللبنانية أثناء تمضية عقوبتهم قد اعيد اعتقالهم انتظاراً للمحاكمة ، وكذلك الحال مع من ادُّعي عليهم بتهم جزائية مختلفة الانواع والدرجات والعقوبة .

فالعفو العام ، طمأنة للقضاء والمتقاضين الى وضع سيف العدل موضع التنفيذ [1] ، والا فكيف نبدأ المحاكمات بعد الحروب وكيف نحدد المجرم ما بعد الحرب ؟ . . وهذا يعني أن اصدار قانون بالعفو العام -

(١) الرئيس حسن قواس في تقديمه لكتاب المؤلف «ظاهرة الإجرام في حرب السنتين». الطبعة الأولى - ١٩٧٩ ص ١١ .

وبالرغم من بعض مساوئه ـ يبقى له المنافع التي ذكرنا ويعيد أجواء الحياة الطبيعية كما ويسبغ على المؤسسات الامنية حلّة جديدة من النشاط ويساعدها على اتخاذ التدابير الكفيلة بسير العدالة سيراً حسناً .

ـ كيف نعرّف العفو ؟ وما هو تاريخه وموقعه في التشريعات العربية والمقارنة سيما في القانون الفرنسي ومدى علاقته بالعلم الجنائي بشكل عام ؟

أسئلة يحاول هذا الكتاب أن يجيب عنها في فصول متتابعة وبقدر ما توافر لدينا من معلومات وما طرأ على مؤسسة العفو من تغييرات معاصرة وحتى اليوم .

والكتاب في مجمله عرض موضوعي ودقيق للمراحل التي مرّ بها تاريخ العفو ، كما وانه لا يدعي لنفسه فتح باب جديد في الموضوع انما يثير نقاطاً قانونية واجتماعية وسياسية طالما كان التطرق اليها من خلال موضوعات الكتب القانونية الجزائية خاصة ، انما بشكل مقتضب وضيق ، يعرضه كل مؤلف من خلال شرحه لقانون العقوبات في قسمه العام مكتفياً بايراد المواد التي تكرس هذا النوع من المنح التي تصدرها المحاكم او احدى السلطتين التشريعية والتنفيذية

بشخص رئيس الجمهورية . كما وأنها محاولة متواضعة لفهم المعنى الحقيقي للعفو سواء من الناحية القانونية الصرفة أم من ناحية تأثيره على الشخص المعفي عنه والمدعي الشخصي ، وكذلك الوضع الاجتماعي لكل منهما وانعكاس منح العفو على الاستقرار والامن في حال منحه، كما والحكمة منه في كل زمان ومكان .

ان الدافع الأول والأخير والمبتغى الأبعد لوضع هذه الصفحات هو افتقار المكتبة الحقوقية العربية بشكل عام لمثيلها بالرغم من تعدد القوانين أو المراسيم التي صدرت في البلدان العربية بموضوع العفو العام والخاص وما تثيره وتطرحه من أسئلة واستفسارات سيما لجهة الاثار التي يتركها في كل المجالات ؛ فالبحث العلمي في هذا الموضوع لا يزال ضيقاً ومقتصراً على العموميات ، وإلا انتظار الاطروحات (على قلتها) أو بقاء النافع منها على رفوف بعض المكتبات من دون تعميم فائدتها . . .

المؤلف

بيروت في ١٤ ـ ١٠ ـ ١٩٨٤